



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية
الوزير

منشور عام
رقم (٥) لسنة ٢٠٠٨

-

فى إطار سياسة الحكومة لتحقيق البرنامج الرئاسي "العبور نحو المستقبل" والذى يستهدف تحقيق أداء اقتصادى متكامل وقوى، ويعمل على زيادة الدخل القومى، ورفع معدلات النمو الاقتصادى، وتشجيع الاستثمار .

وأتساقاً مع ما تستهدفه هذه السياسة، فإنه يتعين بذل المزيد من الجهد لتعظيم الموارد العامة للدولة، لمواجهة الإنفاق العام المتزايد وترشيده دون الإخلال بمستوى الأداء أو الأعمال لتحقيق الانضباط المالى، والحفاظ على التوازن المخطط بالموازنة العامة للدولة، والسيطرة على الدين العام والذى يعد مسئولية مشتركة بين جميع أجهزة الدولة .

وبمناسبة قرب انتهاء السنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ وهى السنة الأولى من الخطة الخمسية السادسة ٢٠١٢/٢٠١١ - ٢٠٠٨/٢٠٠٧ ، فإن وزارة المالية تهيب بجميع الوزارات، والمصالح الحكومية، ووحدات الإدارة المحلية، والهيئات العامة، وهيئات وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام، والأجهزة التى لها موازنات خاصة، ضرورة مراعاة ما يلى بكل دقة :-

- (١) بذل كل جهد مستطاع لتحصيل كافة مستحقات الخزانة العامة من الموارد وفقاً لما تم تقديره بالموازنة العامة للدولة، وذلك خلال الفترة المتبقية من العام المالى ٢٠٠٧/٢٠٠٨ ، بمراعاة أحكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية المعدل بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ لضبط الأداء المالى وإدارة التدفقات المالية الداخلية والخارجية والحد من زيادة الدين العام الحكومى وتخفيض تكاليفه .



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

(٢)

٢) ضبط وترشيد الإنفاق العام إلى أقصى الحدود الممكنة وقصر الإنفاق على الحتميات الضرورية والفعالة دون الإخلال بمستوى الأداء والمتطلبات الأساسية، مع حظر إنفاق الباقى من الاعتمادات المدرجة بالموازنة لمجرد استنفاذها وتوفير ما يتبقى من اعتمادات، مع التأكيد على ضرورة مراعاة أحكام قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥١٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن ترشيد الإنفاق الحكومي، وحظر شراء أية أصناف عن طريق الاستيراد مادام يتوفّر البديل المحلي لها، ومراعاة ما تضمنه منشور عام وزارة المالية رقم ٩ لسنة ٢٠٠٧ في هذا الخصوص، مع استمرار العمل بالقرارات والمنشورات والكتب الدورية السابقة صدورها في هذا الشأن .

٣) يتعين على الجهات الاقتصادية ووحدات القطاع العام وقطاع الأعمال العام الالتزام بتوريد فوائضها وحصة الدولة في أرباحها إلى الخزانة العامة وفقاً للمواعيد المحددة، مع قيام تلك الجهات بسداد كافة المتأخرات المستحقة عليها لوزارة المالية وبنك الاستثمار عن سنوات سابقة، كما يتعين على الجهات التي سبق لها الافتراض سواء كانت قروض محلية أو خارجية الالتزام بسداد أقساط وفوائد هذه القروض في مواعيد استحقاقها .

٤) تحقيق الاستفادة الكاملة من المخزون السلعي والراكد وعدم اللجوء إلى شراء أصناف جديدة قبل استنفاذ الموجود بالمخازن، ومراعاة حظر الشراء من غير الإنتاج المحلي إلا في حالة الضرورة القصوى، وفي حالة عدم وجود الإنتاج الوطني وفي حدود الاعتمادات المخصصة وبموافقة الوزير المختص، مع مراعاة الاحتفاظ بالمخزون الاستراتيجي اللازم .



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية
الوزير

(٣)

على السادة مراقبى الحسابات والمديرين الماليين وممثلى وزارة المالية - كلاً فيما يخصه - الالتزام بتنفيذ أحكام هذا المنشور بكل دقة لتحقيق الرقابة المالية الفعالة والانضباط المالى اللازم، ويترتب على مخالفة القواعد المتقدمة مسؤوليتهم القانونية .

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

تحرير فى ٢٠٠٨/٤/٢٢